

تاج العروس من جواهر القاموس

قال الأزهري : فإن احتجَّ مُحْتَجٌّ من الرِّوَافِضِ بما يُروى عن ابنِ عباسٍ أَنَّهُ كَانَ يَرَاهَا حَلَالًا وَأَنَّهُ كَانَ يَقْرؤُهَا : فما اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَالذَّابِتُ عِنْدَنَا أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَرَاهَا حَلَالًا ثُمَّ لَمَّا وَقَفَ عَلَى نَهْيِ النَّبِيِّ A رَجَعَ عَنْ إِحْلَالِهَا .

ثُمَّ قَالَ : وقد صحَّ النَّهْيُ عن الْمُتَعَةِ الشَّرْطِيَّةِ من جِهَاتٍ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِلَّا مَا رُوِيَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَنَهْيِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْهَا لَكَانَ كَافِيًا وَقَدْ كَانَ مُبَاحًا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ثُمَّ حُرِّمَ وَهُوَ الْآنَ جَائِزٌ عِنْدَ الشَّيْعَةِ .

ومن الْمَجَازِ أَيضًا : مُتَعَةُ الْحَجِّ وهو : أَنْ تَضُمَّ عُمُرَةٌ إِلَى حَجِّكَ وَقَدْ تَمَتَّعْتَ وَصُورَتُهُ : أَنْ يُحْرِمَ بِالْعُمُرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فَإِذَا أُحْرِمَ بِالْعُمُرَةِ بَعْدَ إِهْلَالِهِ شَوْالًا فَقَدْ صَارَ مُتَمَتِّعًا بِالْعُمُرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَسُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ وَطَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَلَّ مِنْ عُمُرَتِهِ وَحَلَّقَ رَأْسَهُ وَذَبَحَ نُسُكَهُ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ لَتَمَتَّعَ بِهِ وَحَلَّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ كَانَ حَرْمًا عَلَيْهِ فِي إِحْرَامِهِ مِنَ الذِّسَاءِ وَالطَّيْبِ ثُمَّ يُنَشِئُ بَعْدَ ذَلِكَ إِحْرَامًا جَدِيدًا لِلْحَجِّ وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ إِلَى مَنْى أَوْ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَجِبَ عَلَيْهِ الرُّجُوعُ إِلَى الْمَيْقَاتِ الَّتِي أَنْشَأَ مِنْهُ عُمُرَتَهُ فَذَلِكَ تَمَتَّعُهُ بِالْعُمُرَةِ إِلَى الْحَجِّ أَي : انْتِفَاعُهُ وَتَبَلُّغُهُ بِمَا انْتَفَعَ بِهِ مِنْ حَلْقِ وَطَّيْبِ وَتَنْظِيفِ وَقِضَاءِ تَفَثٍ وَإِمَامٍ بِأَهْلِهِ إِنْ كَانَتْ مَعَهُ كَذَا فِي النَّهْيَايَةِ .

وَالْمُتَعَةُ : مَا يُتَبَلَّغُ بِهِ مِنَ الزَّادِ وَيُكْسَرُ فِيهِمَا أَي : فِي الزَّادِ وَعُمُرَةُ الْحَجِّ ج : مُتَعٌ كَصُرْدٍ وَعِنَبٍ فِيهِ لَفٌّ وَنَشْرٌ مُرْتَبٌّ .
وَالْمُتَعَةُ : بِالضَّمِّ : الدَّلْوُ وَالسَّقَاءُ وَالرِّشَاءُ لِأَنَّ كُلًّا مِنْ ذَلِكَ يُتَمَتَّعُ بِهِ .

وقيل : الْمُتَعَةُ الزَّادُ الْقَلِيلُ وَالْبُلَاغَةُ مِنَ الْعَيْشِ لَا يَخْفَى أَنَّ هَذَا مَعَ قَوْلِهِ قَرِيبًا : مَا يُتَبَلَّغُ بِهِ تَكَرَّارٌ فَتَأْمَلْ وَيَقُولُ الرَّجُلُ لَصَاحِبِهِ : ابْغِنِي مُتَعَةً أَعِيشُ بِهَا أَي أَبْغِ لِي شَيْئًا أَكُلُهُ أَوْ زَادًا أَتَزَوَّدُ مِنْهُ أَوْ قُوتًا أَقْتَاتُهُ .

ومن ذلك : المتعة : ما يتمتع به من الصبيد والطلّعام والجمعة :
متعة ومنه قول الأعشى يصف مهابة : .

حتى إذا ذرّ قرْنُ الشّمس صبيحها ... من آل نبيهان يبغي صبيته
المتعة أي : صيداً يعيشون به ويكسرون في الثلاثة الأخيرة نقله
الليث عن بعض والجمعة : متعة كعنب .

ومن المجاز : متعته المرأة : ما وصلت به بعد الطلاق من ثوب أو
طعام أو دراهم أو خادم من غير أن يكون له لازم ولكن سنية
وقد متّعها تمّتيعاً وقوله تعالى : ومتّعوهُنَّ على الموسع قدره
وعلى المقتر قدره أي : أعطوهنّ ما يستمتعن به وليس بمعنى
زوّدوهنّ المتع قاله الأزهري .

وأمتّعه : بكذا : أبقاه ليتمتع به فيما يحب من الانتفاع به
والسرور بمكانه وقيل : متّعه : وأمتّعه : أطلّ له الانتفاع به
وهو مجاز وقرأ ابن عامر فأمتّعه قليلاً بالتخفيف أي : أوّخّره
وقوله تعالى : يمتّعوكم متاعاً حسناً أي : يبدّقكم بقاء في عافية
إلى وقت وفاتكم ولا يستأصلكم بالعذاب وأنشأه بالشين
المُعجمة وفي بعض النسخ بالسّين المهملة وهو صحيح أيضاً أي :
أخّره إلى أن ينتهى شيبابه كمتّعه تمّتيعاً .

وأمتّعه عنه : استغنى حكاه أبو عمرو عن النّميرى كما في الصّحاح .

وأمتّعه بماله : تمّتع وهو قول أبي زيد وأبي عمرو ونصّ الأول
: أمتّعت بالشّيع : تمّتعّت به وأنشد الرّاعي :